

فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

الدورة الثامنة

جنيف، ٥-١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤

البند ٨ من جدول الأعمال

الفريق العامل المعني بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد

جدول الأعمال المؤقت لفريق الخبراء العسكريين المعني بالألغام

غير الألغام المضادة للأفراد

مقدمة

١- الغرض من جدول الأعمال المرفق المتعلق باجتماعات فريق الخبراء العسكريين المعني بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد هو تيسير الأعمال التحضيرية للخبراء المشاركين. وهو يستند إلى الورقة التي أعدها المنسق المعني بالألغام المعنونة "المقترحات والأفكار المعروضة بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد في إطار فريق الخبراء الحكوميين بغية توفير أساس لمواصلة العمل"، الوثيقة (CCW/GGE/VIII/WG.2/1) المؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤).

٢- ويتناول جدول الأعمال المؤقت بنوداً ذات طابع تقني تتعلق بمسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد المعترزم مناقشتها على مستوى الخبراء العسكريين بغية تقديم الدعم وإسداء النصح إلى فريق الخبراء الحكوميين.

٣- وقائمة المواضيع والمسائل المعروضة أدناه ليست جامعة ولا مانعة، بل إن المقصود منها أن تكون مجرد مذكرة مساعدة للخبراء العسكريين فيما يتعلق بالمسائل التي قد يودون تناولها.

الاجتماع الأول

أولاً- إمكانية كشف الألغام

٤- الاعتبارات العسكرية ذات الصلة بإمكانية كشف الألغام في ضوء المبادرات المقدمة من الوفود.

٥- لماذا ينبغي أن تكون الألغام غير الألغام المضادة للأفراد قابلة للكشف؟

٦- هل هناك أي مزايا من الناحية العسكرية تقتضي أن تكون هذه الألغام غير قابلة للكشف، مثلاً في ضوء وجود أساليب لكشف الألغام عن بعد؟

٧- كيف يمكن معالجة الشواغل الإنسانية دون المساس بالقدرات العسكرية اللازمة للألغام غير الألغام المضادة للأفراد:

(أ) يقتضي البروتوكول المعدل الثاني أن تعطي الألغام المضادة للأفراد إشارة استجابة تعادل الإشارة الصادرة عن ثمانية غرامات أو أكثر من الحديد في كتلة متماسكة واحدة

(ب) كيف يمكن البت في مسألة إمكانية كشف الألغام غير الألغام المضادة للأفراد؟ هل ينبغي مثلاً أن تعطي إشارة كهرومغناطيسية تعادل الإشارة الصادرة عن ثمانية ٨ غرامات من المعدن مطمورة بعمق ٥ سنتيمترات؟ وهل هناك أي عوامل أخرى ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار من ذلك، مثلاً العوامل البيئية؟

(ج) هل يمكننا أن نجد معياراً بسيطاً لذلك؟

(د) هل ينبغي أن تكون الألغام غير الألغام المضادة للأفراد قابلة للكشف بأساليب بديلة أخرى لكشف الألغام؟ وما هي هذه الأساليب الممكنة في المستقبل القريب؟ (مثلاً أجهزة كشف الألغام غير المعدنية، أجهزة رادار لكشف الألغام، كاشفات الموجات الحرارية بالأشعة دون الحمراء)، وهل تتاح هذه الأساليب بصورة شائعة؟

(هـ) هل يمكن لنا إيجاد سبل بديلة لمعالجة الشواغل الإنسانية إلى جانب التعديلات التقنية، مثل وضع العلامات على حقول الألغام وتسييجها؟

(و) إذا كان هناك معيار متفق عليه لكشف الألغام، هل توجد أي حاجة عسكرية لتقييد نطاق تطبيقه؟ (مخزونات الألغام، الألغام المستخدمة، الألغام التي تستخدم في المستقبل، الألغام التي تُزرع يدوياً، الألغام التي تُطلق من بعد، وما إلى ذلك.)

ثانياً - وضع العلامات والتسييج والرصد

٨- هل يمكننا استخدام المواد ذات الصلة الواردة في البروتوكول المعدل الثاني ومرفقه التقني؟

٩- هل هناك حاجة إلى أحكام إضافية في هذه المجالات؟

١٠- التكتيكات الممكنة لحرب الألغام في المستقبل ذات الصلة باستخدام الألغام التي تطلق من بعد/الألغام الدائمة؟

ثالثاً- الحد من الحياة النشطة للألغام غير الألغام المضادة للأفراد

١١- الاعتبارات العسكرية ذات الصلة بالحياة النشطة للألغام غير الألغام المضادة للأفراد.

١٢- هل هناك مزايا عسكرية رئيسية لعدم الحد من الحياة النشطة لما يلي:

(أ) الألغام التي تطلق من بعد/الألغام المنشورة؟

(ب) الألغام الدائمة/الألغام المعمرة؟

١٣- هل سيكون اقتضاء أن تزود الألغام غير الألغام المضادة للأفراد بآليات التدمير الذاتي والإبطال الذاتي والأجهزة الاحتياطية للتعطيل الذاتي مماثل للاقتضاء الوارد في البروتوكول المعدل الثاني في ما يخص الألغام المضادة للأفراد التي تُطلق من بعد؟

(أ) أن تكون المدة التشغيلية ٣٠ يوماً والمدة الكلية لصلاحية اللغم ١٢٠ يوماً؟

(ب) معدل الموثوقية: لا تتجاوز الألغام التي تفشل في التدمير الذاتي نسبة ١٠ في المائة، ولا يتجاوز معدل الألغام التي تفشل في التعطيل الذاتي ١ من كل ١٠٠٠؟

١٤- كيف يمكن التحقق من موثوقية آليات التدمير الذاتي وآليات الإبطال الذاتي والأجهزة الاحتياطية للتعطيل الذاتي؟ هل من الممكن إيجاد منهجية دولية مشتركة؟

١٥- هل يمكن من الناحية التقنية تزويد الألغام القديمة بآليات جديدة فيما يتعلق بالتدمير الذاتي والإبطال الذاتي والأجهزة الاحتياطية للتعطيل الذاتي؟ وما هي تكلفة ذلك مقارنة بإنتاج وتصميم ألغام جديدة؟

١٦- كيف يمكن وضع المتطلبات الإنسانية في الاعتبار فيما يتعلق بالألغام الدائمة؟ (وضع العلامات والتسييج والرصد؟)

١٧- ما هي الشواغل الإنسانية والبيئية المتعلقة بآليات التدمير الذاتي وآليات الإبطال الذاتي والأجهزة الاحتياطية للتعطيل الذاتي؟

١٨- ما هو نطاق التطبيق المفضل فيما يتعلق بالحد من الحياة النشطة للألغام غير الألغام المضادة للأفراد:

(أ) المخزونات الموجودة، والإنتاج المستقبلي؟

(ب) حقول الألغام الموجودة، بما في ذلك حقول الألغام الحدودية/حقول الألغام القتالية؟

الاجتماع الثاني

رابعاً - الصمامات الحساسة ومعايير الصمامات

١٩ - الاعتبارات العسكرية المتعلقة بالصمامات

٢٠ - ما هي المتطلبات العسكرية الأساسية بالنسبة للصمامات المستخدمة في الألغام غير الألغام المضادة للأفراد؟

٢١ - فئات الصمامات

٢٢ - هل هنالك أي مزايا عسكرية رئيسية للصمامات الحساسة؟

٢٣ - هل توجد أي وسائل تقنية لمواجهة المتطلبات العسكرية والشواغل الإنسانية؟

٢٤ - كيف يمكن التصدي للشواغل التي تفرضها تلك الصمامات الحساسة التي يرجح في أغلب الظن أن تتسبب في مشاكل إنسانية:

(أ) هل تُحظر؟

(ب) هل يتم تقييدها مثلاً بواسطة وضع العلامات والتسييج والرصد؟

(ج) باستخدام وسائل خلاف ذلك؟

خامساً - النبائط المضادة للمناولة

٢٥ - الاعتبارات العسكرية فيما يخص النبائط المضادة للمناولة

٢٦ - التعاريف. هل من المقبول تعريف النبيطة المضادة للمناولة على النحو الوارد في البروتوكول المعدل الثاني، أي أنها "نبيطة يقصد فيها أن تحمي لغم ما وتشكل جزءاً منه أو تكون متصلة به أو مربوطة به أو موضوعة تحته وتعمل عند أي محاولة للعبث به".

٢٧ - وهل يشمل ذلك أيضاً أجهزة منع مناولة اللغم ومنع تحريكه؟

٢٨- وما هي المزايا العسكرية للنبائط المضادة للمناولة؟

٢٩- هل هناك أي تدابير تكنولوجية تحل محل النبائط المضادة للمناولة دون المساس بفائدتها العسكرية؟

٣٠- كيف يمكن التقليل إلى أقصى حد من الأضرار التي تصيب المدنيين من جراء هذه النبائط؟ (مثلاً عن طريق وضع العلامات والتسييح والرصد)

٣١- هل يمكن من الناحية الفنية تطوير نبائط مضادة لمناولة الألغام بحيث لا تنفجر بصورة عرضية مصادفة بوجود شخص ما أو اقترابه منها أو لمسه لها؟

سادساً- أي مسائل أخرى

٣٢- أي مسائل أخرى قد يود المشاركون تناوُلها؟

٣٣- التساؤلات التي يحتمل أن تنشأ عن مداوَلات فريق الخبراء الحكوميين والتي قد تتطلب إجراء مناقشة تقنية في إطار اجتماعات فريق الخبراء العسكريين.
